

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

14451 - عن محارب بن دثار أن عمر بن الخطاب قال لرجل قاض بدمشق : كيف تقضي ؟ قال :
بكتاب الله قال : فإذا جاءك ما ليس في كتاب الله قال : أقضي بسنة رسول الله صلى الله عليه
وسلام قال : فإذا جاءك ما ليس فيه سنة رسول الله قال : أجتهد برأى وأؤامر جلسائي قال :
أحسنت .

(ابن جرير)